وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا
وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ الآية الرشد نقيض الغي وهو الرشد والرشد
ويقال غوى يغوى غيا وغواية اذا سلك الطريق الهلاك وغوى اذا
خاب قال الشاعر ومن يلق خيرا يحمد الناس امره ومن يغو لا يعدم
الغي لائما وغوى الفصيل يغوى غوى اذا قطع عن اللبن حتى يكاد يهلك
والطاغوت وزنها في الاصل فعلوت وهي مضددة مثل الرغبوت
والرهبوت والرحموت ويدل على انها مضدد وقوعها على الواحد والجماعة
بلفظ واحد واصلها طغيوت لانها من الياء يدل على ذلك قوله في
طغيانهم ثم ان اللام قدمت الى موضع العين فصار طيغوت ثم قلبت
الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فصار طاغوت فوزنها الآن
بعد القلب فلعوت وجمع طاغوت طواغيت وطواغ وطواغ على
حذف الزيادة وطواغي على العوض من المحذوف والعروة عروة الدلو
ونحوه لانها متعلقة وعروت الرجل اعروه عروا اذا المت به متعلقا
بسبب منه واعتراه هم اذا تعلق به وعروته الحمى بعروة اذا علقت به
فالاصل في الباب التعلق قال الازهري العروة كل نبات له اصل
ثابت كالشيح والقيصوم وغيره به شبهت عرى الاشياء التي يمسكها
والوثقى تأنيث الاوثق والانفصام والانقطاع والانفصال
نظائر قال الاعشى ومسمها عن شيبت النبات عن راكس قلا
منفصم يقال فصمته فانفصم
قيل نزلت الآية في رجل
من الانصار كان له غلام اسود يقال له صبيح وكان يكرهه على
الاسلام عن مجاهد وقيل نزلت في رجل من الانصار يدعى ابا الحصين
وكان

وكان له ابنان فقدم تجار الشام المدينة يحملون الزيت فلما ارادوا
الرجوع من المدينة اتاهم ابنا ابي الحصين فدعوهما الى النصرانية فتنصرا
ورجعا الى الشام فاخبر ابو الحصين رسول الله صلى الله عليه وآله فانزل
الله سبحانه لا اكراه في الدين فقال رسول الله ص ابعدهما الله هما اول
من كفر فوجد ابو الحصين في نفسه على النبي ص حين لم يستغث في طلبهما
فانزل الله سبحانه فلا وربك لا يؤمنون الآية قال وكان هذا
قبل ان يؤمر النبي ص بقتال اهل الكتاب ثم نسخ وامر بقتال اهل
الكتاب في سورة براءة عن السدي وهكذا قال ابن مسعود وابن
زيد انها منسوخة بآية السيف وقال الباقون هي محكمة وقيل
كانت المرأة من الانصار تكون مقلاتا فترضع اولاد اليهود فجاء
الاسلام وفيهم جماعة منهم فلما اجليت بنو النضير اذا فيهم ناس من
الانصار فقالوا يا رسول الله ابناؤنا واخواننا فنزلت لا اكراه في الدين
فقال عليه السلام خيروا اصحابكم فان اختاروكم فهم منكم وان
اختاروهم فاحلوهم عن ابن عباس لما تقدم ذكره اختلاف
الامم وانه لو شاء الله لاكرههم على الدين وفيه عدة اقوال احدها انه
في اهل الكتاب خاصة الذين لا يؤخذ عنهم الجزية عن الحسن وقتادة
والضحاك وثانيها انه في جميع الكفار ثم نسخ كما تقدم ذكره عن السدي
وغيره وثالثها ان المراد لا تقولوا لمن دخل في الدين بعد الحرب انه
دخل مكرها لانه اذا رضي بعد الحرب وصح اسلامه فليس بمكره عن
الزجاج ورابعها انها نزلت في قوم خاص من الانصار كما ذكرناه
في النزول عن ابن عباس وغيره وخامسها ان المراد ليس في الدين

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)